

للجنة كان القائل محي جنة فيظهر بالافاضة على ما ظنتم تسمى
انها ليست بالابوتية في انها شارة املا فاستأنف بسؤال
فقال لم يشاة اي هو بشاة والفرق بين وام ان السوال
وانما يكن اذ لم يتحقق ثبوت الحكم لو احد من المعطوف والمعطوف
على نحو ان يدعوا او عمرو فانه انما يصح اذ لم يعلم كون احد
عند الخطاب اتمام فان السوال بالانما يكن اذ كان ثبوت
الحكم معلو بالادعاء او يكون الفرض من السوال اليقيني نحو ان زيد
عند ادعاء عمرو فانه انما يصح اذ كان كون احد بها عند الخطاب
معلو مالا يفت ويكون الفرض من السوال اليقيني ولذلك يكون
جوابه وبلا او ينتم لحصول الفرض بذلك ولا يكون جوابا ام الا
باليقيني والفرق بينه وبين امان انما يجازي ان يتقدمها اما الذي
بخلافها قال ولا لفظ ملوجج الاول عن الثاني نحو جاني زيد لا
عمرو وبالاضراب عن الاول منفيا كان او موجبا نحو جاني زيد لا
بل عمرو وما جاني بكر بخالد ولكن للاستدراك في عطف
بالحظ نظيرة بل و عطف المفردات نقیصة لا اول تامين جرون
العطف و تاسمها وعاشرها اول وكبر وهو من الثلاثة مشتركة
والدلالة على ثبوت الحكم لو احد من المعطوف والمعطوف عليه
على التعيينه ويفرق كل واحد من الاخرين بخاصة فلا يدل على

نفي

نفي ما وجب اللق عن الثاني نحو جاني زيد لا عمرو وقد نعت
الحج الثابت لزيد عن عمرو وبالاضراب اي للاضرب عن الكلام
الاول منفيا كان ذلك الكلام او موجبا اما الوجه في جاني
زيد بل عمرو والمعنى بل جاني عمرو وما جاني زيد فاعترض
الكلام الاول كون غلطها ولما الحقي فحج ما جاني بكر بخالد
هذا يحتل على وجهه الاول ان يكون المعنى بل جاني خالد
بكر و ج يكون الاضرب عن الفعول حرف النفي والثاني ان يكون المعنى
بل جاني خالد وما جاني بكر و ج كونه الاضرب عن الفعول و
حرف النفي فقول المعنى بل الاضرب يكون صحيحا ولكن الاستدراك
والاستدراك رفع زعمه نبت ان كلام تقدم على كل وجوه عطف
نظيرة بل والاستدراك فقط فان بل هي انها تقيد الاضرب فيفيد
الاستدراك ايضا نحو ما جاني زيد لك عمرو جاني وجاني زيد لكن
عمرو بل حج و عطف المفردات نقیصة لا يفتد لا يعطفها مفرد
على المفرد الا اذا كان ما قبلها نفي و ج كون نقیضة لا نحو ما جاني زيد
لكن عمرو جاني فقد انبت الثاني ما نقيت عن الاول على كل لا وانما
لا يعطفها المفرد على المفرد الا ما كان ما قبلها نفي يعلم النفاية
بين ما قبلها وما بعده نحو فانما يجازي نفي بل كلامه من متفارسين